

## 140246 - يؤثر عليها الصوم بالكسل وفقد الوزن فهل لها أن تفطر؟

### السؤال

إنني أبلغ من العمر 23 عاما ووزني ضئيل جدا بالنسبة لعمرى حيث إنني 50 كجم فقط . وسؤالي بخصوص الصيام في رمضان. ولقد ذهبت لعدد من الأطباء بخصوص وزني وكانت الإجابة هو أن الأمر طبيعي ولست أعاني من أي مرض أيضا. كما أنني عندما أصوم أشعر بكسل كبير وجفاف في الساعات الأولى من الصيام وينتهي الأمر بفقد المزيد من وزني. وقد طلبت مني أمي أن لا أصوم ولكنني لا أشعر براحة لهذا الرأي. فما أفعله في الصيام هو البقاء في البيت مضطجعة لأنه لا تكون لدي القدرة علي المشي. وقد قالت لي بأنه ليس علي المريض حرج ولكنني لا أجد أنه من الممكن تصنيفي كمريضة. ولست أدري ماذا أفعل؟

### الإجابة المفصلة

الحمد لله.

رخص الله تعالى للمريض أن يفطر في رمضان ، فقال الله تعالى : (وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ) البقرة/ 185 .

ويُلحق بالمريض من يخشى أن يحصل له مرض بسبب الصيام ، كما سبق بيان ذلك في جواب السؤال رقم (12488) .

قال ابن قدامة رحمه الله في "المغني" (4/403) :

"وَالْمَرَضُ الْمُبِيحُ لِلْفِطْرِ هُوَ الشَّدِيدُ الَّذِي يَزِيدُ بِالصَّوْمِ أَوْ يُخَشَى تَبَاطُؤُهُ بِرُئِهِ ... وَالصَّحِيحُ الَّذِي يَخْشَى الْمَرَضَ بِالصِّيَامِ ، كَالْمَرِيضِ الَّذِي يَخَافُ زِيَادَتَهُ فِي إِبَاحَةِ الْفِطْرِ ؛ لِأَنَّ الْمَرِيضَ إِنَّمَا أُبِيحَ لَهُ الْفِطْرُ خَوْفًا مِمَّا يَتَجَدَّدُ بِصِيَامِهِ ، مِنْ زِيَادَةِ الْمَرَضِ وَتَطَاؤُلِهِ ، فَالْخَوْفُ مِنْ تَجَدُّدِ الْمَرَضِ فِي مَعْنَاهُ" انتهى .

والمريض يُعلم إما بإخبار طبيب ثقة ، وإما بتجربة الشخص نفسه ، فيصوم ويجد الصوم يضره ، أو يشق عليه مشقة بالغة .

وقد ذكرت أنك لا تعانين من أية أمراض ، وأن الأطباء قالوا عن نقص وزنك إنه طبيعي وليس مرضاً .

وحينئذ فإن كانت المشقة التي تصيبك بسبب الصيام شديدة جداً ، فهذا عذر لك في ترك الصيام ، وإن كانت المشقة يمكن تحملها والتعود عليها فالواجب عليك أن تصومي .

وقد سئلت اللجنة الدائمة للإفتاء :

لي بنت وهي ضعيفة الجسم ، وقد أقبل شهر رمضان علينا ومنعتها أمها من صيام شهر رمضان في خلال سنتين ، ثم إن البنت توفيت وصيام الشهرين في نمتها ، وأسأل هل على أمها إثم في ذلك ؛ لأنها هي المتسببة في ذلك ، وهل يجب عليها القضاء عن بنتها ؟

فأجابت :

"إذا كانت هذه البنت لا تقوى على الصيام لضعفها فهي في حكم المريضة لم تأثم أمها بمنعها من صيام شهر رمضان ، وإذا استمر بها الضعف وعدم القدرة على الصيام حتى ماتت فلا يجب قضاء الصيام عنها .

أما إذا كانت البنت تقوى على الصيام مع ضعفها دون مشقة فادحة ، ولا حرج ، فأما آثمة بمنعها من صيام رمضان ، ويشرع قضاء الصوم عنها ، والأولى أن تتولى القضاء أمها لكونها متسببة" انتهى .

"فتاوى اللجنة الدائمة" (10/376) .

والنصيحة لك قبل أن تفتري أن تأخذي بالأسباب التي تعينك على إتمام الصيام ، كالمواظبة على السحور ، وأن يكون آخر الليل ، وأن لا تجهدي نفسك بأي عمل شاق أو نحوه في نهار رمضان ، وخذي بحظك الوافر من النوم والاستراحة ، واستشيرى الطبيبة أو الطبيب الماهر في أمرك ، فلعله يصرف لك بعض الأدوية والمقويات التي تساعدك على الصيام .

والله أعلم .